

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٠٣

بشأن الموافقة على اتفاقية إنشاء فرع الجامعة العربية المفتوحة بالقاهرة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الخليج العربى

لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية

الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية إنشاء فرع الجامعة العربية المفتوحة بالقاهرة بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الخليج العربى لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٣١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٤ هـ .

(الموافق ١١ أغسطس سنة ٢٠٠٣ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٥ ذى القعدة سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠٠٣ م) .

اتفاقية

بين حكومة جمهورية مصر العربية

(وزارة التعليم العالي)

وبرنامج الخليج العربى

لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية

بشأن إنشاء فرع الجامعة العربية المفتوحة بالقاهرة

تمهيد :

بالإحالة إلى توصيات المؤتمر الاستثنائى الأول للوزراء المسئولين عن التعليم العالى والبحث العلمى فى الوطن العربى المنعقد فى بيروت خلال الفترة من ١٨ إلى ٢١ من سبتمبر سنة ٢٠٠٠ ، والذي انتهى إلى التأكيد على أهمية مشروع الجامعة العربية المفتوحة وضرورة قيام الدول المشاركة فى المؤتمر بدعمه حتى يحقق الأهداف المرجوة منه .

وانطلاقاً من هذه التوصيات ورغبة من حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الخليج العربى لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية ، وحرصاً منهما على تعزيز أواصر التعاون القائم بينهما ، وإيماناً بأن الجامعة العربية المفتوحة تعتبر إحدى مؤسسات العمل العربى المشترك ، وإحدى بيوت الخبرة العربية المتخصصة فى التعليم المفتوح ، فقد اتجهت إرادتهما على إنشاء فرع للجامعة العربية المفتوحة فى مصر . وحرصاً على إفراغ هذه الإرادة فى اتفاق ينظم عمل فرع الجامعة فى مصر ويسهل مهامها ونشاطها :

ونفاذاً لذلك فقد اتفق الطرفان على ما يأتى :

(المادة الأولى)

تعريف

يقصد بالمصطلحات الواردة في الاتفاقية المعنى المبين قرين كل منها ما لم يقتض السياق معنى آخر :

الحكومة : حكومة جمهورية مصر العربية (وزارة التعليم العالى) .

البرنامج : برنامج الخليج العربى لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية .

الجامعة : الجامعة العربية المفتوحة، وهى مؤسسة عربية مستقلة للتعليم المفتوح والتعليم عن بعد ، أسسها البرنامج وتنشأ لها فروعاً تابعاً لتعم جميع الدول العربية .

المقر : المقر الرئيسى للجامعة الكويت .

الفرع : فرع الجامعة فى مدينة القاهرة .

موظفو الجامعة : كل الأشخاص الذين يتم تعيينهم للعمل فى فرع الجامعة والذين يقوم مدير الجامعة بإبلاغ أسمائهم بقائمة يقدمها إلى الجهات المختصة .

(المادة الثانية)

إنشاء فرع الجامعة

ينشأ بموجب هذه الاتفاقية فرع للجامعة العربية المفتوحة بمصر تكون له الشخصية الاعتبارية المستقلة ويكون مقره مدينة القاهرة ، ولا يجوز نقل المقر إلى مكان آخر إلا بموافقة السلطات المصرية المعنية .

(المادة الثالثة)

أهداف الجامعة وفروعها

تهدف الجامعة العربية المفتوحة وفروعها إلى الإسهام فى خدمة المجتمع العربى بتوفير فرص التعلم الذاتى والتعليم المستمر ، كما تعمل على توفير القوى البشرية المدربة والقادرة على التعامل مع تكنولوجيات العصر ومعطيات الاقتصاد العالمى ،

وكذا تكوين البيئة المناسبة فى البلدان العربية للدراسات الجامعية والبحث العلمى المتطور فى مجالات المعرفة الإنسانية والتكنولوجية الحديثة ، وغيرها من الخدمات التنموية التى يحتاجها المجتمع العربى وذلك كله من خلال تحقيق ما يلى :

١ - توفير التعليم الجامعى لكل راغب فيه وقادر عليه وذلك فى التخصصات التى تتطلبها خطط التنمية الشاملة .

٢ - توفير التعليم المستمر لمواكبة المستجدات فى العلوم والمعارف .

٣ - توفير برامج تأهيلية وتدريبية وفقاً لمتطلبات سوق العمل .

٤ - توفير برامج تعليمية وتدريبية تلبى احتياجات المرأة والأفراد فى المناطق الريفية والمناطق النائية .

٥ - التركيز على تعميق القيم الإنسانية والعقيدة الإسلامية وقيمها الروحية والأخلاقية والتربوية .

(المادة الرابعة)

التزامات الطرفين

١ - تلتزم حكومة جمهورية مصر العربية بمنح فرع الجامعة التسهيلات والمزايا والتصاريح والتراخيص اللازمة لبدء نشاطها بما فى ذلك التصاريح والتراخيص التى تمكن أعضاء هيئة التدريس وموظفى الجامعة من أداء مهامهم فى مصر ، كما تتخذ السلطات المصرية الإجراءات الأمنية اللازمة لحماية فرع الجامعة ومنع اقتحامه والإضرار به أو تعكير أمن الجامعة .

٢ - تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بأن تقدم لفرع الجامعة وعلى نفقته التسهيلات الآتية :

(أ) الحصول على قطعة أرض مناسبة من حيث المساحة والموقع لإنشاء مبانى فرع الجامعة عليها وبما يكفى لتلبية احتياجات التوسع المستقبلية .

(ب) تسهيل الإجراءات التعاقدية مع وزارة المواصلات المصرية لتمكين فرع الجامعة

من الاستفادة القصوى من الخدمات اللازمة لأعماله ، مثل خطوط خدمات الإنترنت

والأقمار الصناعية والاتصالات الدولية والبريد الخاص للأغراض التعليمية .

- (ج) تسهيل استفادة فرع الجامعة من الخبرات المحلية فى التليفزيون التعليمى وخاصة فى المراحل الأولى حتى يتمكن الفرع من بناء قدراته الذاتية .
- (د) توفير الآليات المناسبة لعقد الترتيبات والاتفاقات عن طريق التعاقد المباشر بين فرع الجامعة والمؤسسات الإعلامية والشركات المتخصصة فى البث والنقل التليفزيونى والكيبل لتوفير الخدمات المختلفة لإنجاح عمل فرع الجامعة .
- (هـ) تسهيل الترتيبات مع دور النشر والطباعة والإنتاج الصحفى وإنتاج وسائل الإيضاح والسمعيات والبصريات ذات المستوى الفنى العالمى لتوفير الخدمات التى تستدعيها أعمال فرع الجامعة .
- (و) تقديم كافة التسهيلات الإدارية اللازمة لإنجاح المعاملات الرسمية الخاصة بفرع الجامعة والعاملين فيها فى الدوائر الحكومية المختلفة .
- (ز) تيسير الحصول على الخدمات الطبية والتعليمية لعائلات كبار موظفى فرع الجامعة أسوة بموظفى المنظمات الإقليمية والعربية والدولية العاملة فى مصر .
- (ح) توفير أقصى التسهيلات لفرع الجامعة فى مجال الخدمات اللازمة لتمكينه من أداء مهامه ، مثل وسائل الاتصالات والبث التليفزيونى ووسائل مفردات البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والبث والنقل والاستقبال وخدمات الماء والكهرباء والغاز والبريد والصرف الصحى وجمع القمامة والوقاية من أخطار الحرائق .
- (ط) تشجيع كافة المؤسسات المحلية ذات الصلة على التعاقد مع فرع الجامعة لتسهيل مهامها ، مثل الاستفادة من الأساتذة والعاملين والمختبرات والفصول والقاعات والمسارح والأجهزة والمكتبات ومصادر التعلم والتعليم المختلفة .
- (ى) تقديم الدعم الإعلامى المناسب لإنجاح برامج الجامعة وأنشطتها المختلفة ، سواء على المستوى الداخلى أو الخارجى .

(ك) تسهيل الإجراءات التعاقدية بين وزارة الإعلام المصرية والشركات المصرية من جهة ، وفرع الجامعة من جهة أخرى ، لبث واستقبال برامجها وموادها التعليمية على محطاتها الأرضية والفضائية .

(ل) تسهيل الإجراءات اللازمة لمعادلة الشهادات التى تمنحها الجامعة بتلك التى تمنحها الجامعات المصرية وفقاً للنظام المتبع لمعادلة مثل هذه الشهادات .

٣ - يلتزم فرع الجامعة فى مباشرة نشاطه بما يأتى :

(أ) من المتفق عليه بين الطرفين أن فرع الجامعة يمارس نشاطه فى مصر فى إطار من الالتزام الكامل باحترام القوانين المصرية السارية وأنه ليس فى أحكام هذه الاتفاقية ما يحول دون اتخاذ الحكومة المصرية ما تراه مناسباً من تدابير لصيانة سلامة بلادها وأمنها ونظامها العام .

(ب) تسرى فى شأن المجالس الجامعية بالفرع ونظام الدراسة ، والبرامج والمقررات والشهادات التى تمنح ، اللوائح الخاصة بالجامعة العربية المفتوحة .

(ج) تسرى فى شأن أعضاء هيئة التدريس والموظفين بفرع الجامعة اللوائح المعتمدة الخاصة بالجامعة المتعلقة بالشئون المالية والرواتب والعلاوات والبدلات والمكافآت والتأمين الصحى والإجازات المرضية وغير ذلك من الأنظمة واللوائح المطبقة فى الجامعة .

(د) يتم الاستعانة قدر الإمكان بالكفاءات والخبرات المصرية فى هيئة التدريس والوظائف الرئيسية فى فرع الجامعة .

(هـ) تعرض أسماء غير المصريين المرشحين لشغل الوظائف الإدارية الرئيسية أو وظائف هيئة التدريس على وزير التعليم العالى للموافقة قبل استكمال إجراءات تعيينهم .

(و) يكون لفرع الجامعة مدير تختاره الجامعة بالتشاور مع وزارة التعليم العالى لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ويكون عضواً فى مجلس الجامعة ، ويمثل المدير فرع الجامعة أمام القضاء وفى صلاته بالغير ، كما يعمل كحلقة اتصال بين السلطات المصرية المختصة وإدارة الجامعة .

(ز) يتم قبول الطلاب الحاصلين على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها بفرع الجامعة وفقاً للشروط التى يتفق عليها بين وزارة التعليم العالى والجامعة .

(ح) بمراعاة معايير معادلة الشهادة العلمية فى جمهورية مصر العربية تحدد الجامعة نظام قبول الطلاب الدارسين بالفرع والبرامج التى يتم تدريسها .

(ط) تخضع البرامج والدراسة فى فرع الجامعة للقواعد المنظمة لقواعد ضمان الجودة والاعتماد التى تقرر على مؤسسات التعليم العالى فى مصر .

(ى) يتعاون فرع الجامعة مع مراكز التعليم المفتوح والتعليم عن بعد وشبكة الجامعات المصرية فى برامج التعليم المفتوح والتعليم عن بعد ، ويسعى مع شبكة الجامعة المصرية فى إنشاء مركز مشترك لتقنيات التعليم عن بعد وتطوير إنتاج المناهج إلكترونياً .

(المادة الخامسة)

فض المنازعات

إذا حدث خلاف فى شأن تطبيق أو تفسير أو تأويل هذه الاتفاقية يحل عن طريق التفاوض بين طرفيها ، فإذا لم يتم التوصل إلى تسوية فيحل الخلاف عن طريق التحكيم ، ويعين كل طرف أحد المحكمين ، ويتم اختيار المحكم المرجع الثالث بالاتفاق بين الطرفين ، فإذا لم يتفقا يتولى أمين عام جامعة الدول العربية تعيين المحكم المرجع على أن تكون قواعد التحكيم المتبعة وفقاً لقانون التحكيم المصرى .

(المادة السادسة)

التنفيذ والتعديل والإنهاء

- ١ - يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ بعد شهر من تبادل الإخطارات بين الحكومة المصرية وبرنامج الخليج العربى بإتمام الإجراءات القانونية لإنفاذ الاتفاقية .
 - ٢ - يجوز مراجعة وتعديل أحكام هذه الاتفاقية بناء على طلب أى من أطراف الاتفاقية وبعد موافقتها من الحكومة .
 - ٣ - ينتهى العمل بهذه الاتفاقية بعد مرور سنة كاملة من تلقى إخطار مكتوب تقدمه الحكومة أو البرنامج إلى الطرف الآخر بقرار إنهاء العمل بالاتفاقية .
 - ٤ - فى حال إنهاء الاتفاقية يكون لبرنامج الخليج العربى التصرف فى الأموال والأصول المملوكة للجامعة فى مصر .
- وإشهاداً على ذلك فإن الموقعين والمفوضين بذلك ، قاما بالتوقيع على هذا الاتفاق من أصلين باللغة العربية متساويين فى الحجية .

حرر فى يوم : الموافق : من شهر : سنة :

ممثل حكومة

ممثل برنامج الخليج العربى

جمهورية مصر العربية

لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية

الاسم : _____

الاسم : _____

التوقيع : _____

التوقيع : _____